

## وعي معلمات رياض الاطفال بحقوق الطفل

أ.م. زينب خنجر مزيد

Zainabkangar.edbs@uomustansiriyah.edu.iq

الجامعة المستنصرية/ كلية التربية الاساسية

## الملخص

يهدف البحث الحالي الى التعرف على وعي معلمات رياض الأطفال بحقوق الطفل على كل مجال من مجالات حقوق الطفل ولغرض تحقيق اهداف البحث تبنت الباحثة مقياس عبد الحميد (٢٠١٨) اذ تكونت عينة البحث من (٤٠) معلمة من معلمات رياض الاطفال في تربية بغداد الرصافة الاولى وتوصلت الباحثة الى النتائج الاتية ان معلمات رياض الاطفال لديهن وعي بحقوق الطفل .

الكلمات المفتاحية : الوعي، رياض الأطفال، حقوق الأطفال.

## Kindergarten teachers' awareness of children's rights

Assistant Professor Zainab Khanjar Mazid

Al-Mustansiriya University\College of Basic Education

## Abstract

The current research aims to identify the awareness of kindergarten teachers of children's rights in each area of children's rights. In order to achieve the research objectives, the researcher adopted the Abdul Hamid scale (2018), as the research sample was formed from (40) kindergarten teachers in the first Rusafa Baghdad Education Directorate. The researcher reached the following results: Kindergarten teachers have awareness of children's rights.

**Keywords: Awareness, Kindergarten, Children's Rights.**

## مشكلة البحث:

على الرغم من أن الكثير من قوانين الدول العربية عامة والعراق خاصة تنص على توفير حقوق الطفل الا أن تلك الحقوق قد لا تجد تطبيقا واقعيا يكفل للطفل حياة إنسانية كريمة ذات

جودة تربية عالية وما ازلت الممارسة واقعيها العملية عاجزة عن مواجهة الكثير من مشكلات الواقع الذي يعانيه الاطفال صحيا وتربويا ونفسيا واجتماعيا وثقافيا واعلاميا إلخ بالإضافة إلى أن حقوق الطفل وحمايته ليست واضحة في أذهان القائمين على رعاية وتنمية الطفولة مما ينعكس سلبيا على معطيات حياة الطفل الحاضر والمستقبل ، وهذا ما تؤكد الدراسات التي تناولت حقوق الطفل كدراسة الزبون وآخرون (٢٠١٦) و (كاثرين ٢٠١٤ Catherine)، ودراسة بني أحمد (٢٠١١) التي تناولت حقوق الطفل حسب ميثاق الأمم المتحدة. و دراسة عبده (٢٠١٠) والتي تناولت حقوق الطفل في الاسلام وحقوقه في الموائيق الدولية في مرحلة ما قبل المدرسة. ، و دراسة عبد الله (٢٠١٠) والتي تناولت حقوق الطفل في الاسلام والاتفاقيات الدولية ودراسة الخطيب والمنتشري (٢٠١١) لتتعرف على حقوق الطفل في الاسلام في مرحلة الطفولة المبكرة ،لذلك تعددت الدراسات التي تناولت دور معلمات رياض الأطفال في تمكين الاطفال من حقوقهم ،لما لحقوق الطفل الاهمية في حياتهم وضرورة أن تتمكن المعلمة من معرفة هذه الحقوق فضلا عن التمكن من ممارستها خلال عملها اليومي مع الطفل في الروضة وتتخلص مشكلة البحث في تعرف وعي معلمات رياض الأطفال بحقوق الطفل المختلفة.

### أهمية البحث

ان مرحلة رياض الاطفال من المراحل المهمة جدا وذلك لارتباط هذه المرحلة بالطفولة المبكرة من عمر اربع الى ست سنوات وان هذه المرحلة يجب ان تحظى بالاهتمام والرعاية الاسرية في المجتمع وايضا اهتمام المؤسسات المختلفة منها الاجتماعية والصحية والنفسية ،اذاكدت الدراسات التربوية والاجتماعية والنفسية في هذه المرحلة بوصفها مرحلة حياتية مهمة وخطرة في تكوين وبناء الشخصية وايضا تفتح القدرات العقلية واستعداداته الحركية والجسمية والنمو اللغوي والنمو الاجتماعي وقد استأثرت الطفولة باهتمام الرسائل السماوية والأمم والشعوب.(مردان وآخرون، ٢٠٠٤: ٧)

إن الاهتمام بالسنوات المبكرة من حياة الفرد ليس بالأمر الجديد فقد واصل الباحثون محاولاتهم لتحسين الفرص التربوية للطفولة المبكرة وتوسيعها على مدى سنوات عديدة لذلك يعتبر الاهتمام بقضية حقوق الطفل أحد محاور تنمية الموارد البشرية بمرحلة الطفولة ،ويؤكد ذلك احتلال قضية حقوق الإنسان موقع الصدارة ،وتلعب الروضة كمؤسسة تربوية دورا هاما بتنمية الوعي بالحقوق الأساسية للطفل من خلال عنايتها بالطفل في النواحي الصحية والتربوية وعملها على تحقيق النمو المتكامل للطفل ويعد دورها امتداد لدور الأسرة فيما يخص تنشئة الطفل وتنمية وعيه بحقوقه في هذه السن الصغيرة من جانب وتنمية وعي المجتمع بحقوقه من جانب آخر ،كذلك مساعدة الطفل في الحصول على تلك الحقوق. ولما كان الدور المتزايد الذي تؤديه رياض الاطفال في حياتهم خاصة في هذه المرحلة العمرية المهمة أذ يتعرض الأطفال العراقيون

لانتهاكات عديدة لحقوقهم التي نصت عليها المواثيق الدولية والداستير العراقية المختلفة. أذ تتلخص أهمية البحث في:

- ١- تحديد وعي معلمات رياض الأطفال بحقوق الأطفال
- ٢- يفيد البحث القائمين على شؤون رياض الأطفال في العراق للعمل على زيادة الوعي بحقوق الأطفال العراقيين وتحول رياض الاطفال إلى أداة فعالة لتمكين الاطفال من حقوقهم المشروعة.

#### هدف البحث:

يستهدف البحث الى:

معرفة وعي معلمات رياض الاطفال بحقوق الاطفال في الروضة

#### حدود البحث :

حدود بشرية : معلمات رياض الاطفال الحكومية في المديرية العامة لتربية بغداد حدود مكانية :

المديرية العامة لتربية بغداد الرصافة الاولى

حدود زمانية : العام الدراسي ٢٠٢٢-٢٠٢٣

#### تحديد المصطلحات :

يتحدد البحث الحالي بالمصطلحات الاتية

أولاً: الوعي:

-ابن المنظور (١٩٥٦): الوعي في اللغة يعني ضبط الشيء وآدعاه حفظه وفهمه منه أفهم من فلان أي حفظ وفهم الوعي الحافظ.(١٩٥٦:٢٥٧)

-معجم العلوم النفسية (١٩٨٨): حالة من المعرفة للحوادث المحيطة الخارجية والداخلية والذاتية وفهمها (١٩٨٨:٨٥)

-السنهوري (١٩٧٧): معرفة الفرد بوجود شيء ما وهو محصلح الأفكار والثقافات والتطلعات الى مستوى ناضج يمكن معه اعتبار الوعي قد استكمل مستوياته الأساسية.(السنهوري:١٩٩٧)

- أبو شعيرة وغياري (٢٠١٠): هو مساعدة الفرد على أكتساب الحساسية والوعي بالبيئة الكلية ومشكلاتها (أبو شعيرة وغياري:٢٠١٠:٢٥٧)

ثانياً: معلمات رياض الأطفال:

-فهمي (٢٠٠٤): هي شخصية تربوية يتم اختيارها بعناية بالغة من خلال مجموعة من المعايير الخاصة فهي تتعامل مع الاطفال وهي التي تكيف المواقف التعليمية في المنهج وتختار طريقة

التعلم المناسبة للاطفال .(فهمي:٢٠٠٤:٧)

#### ثالثاً : حقوق الأطفال:

-عرفته Uncief : بأنها أول اتفاقية دولية تلزم قانونيا بحماية حقوق جميع الأطفال في العالم،وهي جزء من الصكوك الدولية الملزمة بضمان حقوق الإنسان وحمايته

## -التعريف الإجرائي لحقوق الأطفال

وهي الدرجة الكلية التي ستحصل عليها معلمة الروضة من خلال اجابتها على مقياس الوعي بحقوق الطفل الذي تبنته الباحثة)

حقوق الطِّفْلِ في الإسلام يعتبر حق التربية من أهم الحقوق التي يجب أن يحصل عليها الطفل، وأساس التربية يكون منذ أيام ولادة الطفل الأولى، وبذرة التربية (لا إله إلا الله محمد رسول الله)، وهي فطرة كلّ مولود جديد، حيث يأتي كلّ مولود على الحياة الدنيا مسلماً موحداً لله تعالى، ومحباً لله وللرسول محمد صلى الله عليه وسلم، ولذلك يجب على الوالدين الاهتمام بهذه الفطرة التي فطر الله عليها مولودهم الجديد، وأن يتمسكوا بمبادئ الدين الإسلامي، ويُغذوا أبناءهم من الغذاء الروحي، ويحصنهم من خلال عبادة الله تعالى، وتحكيم شرعه، فهذا سيساعدهم على العيش بألفة وبمحبة أسرية، ويبعدهم عن الأعداء المحيطين بهم، كما يعدّ الدعاء للأولاد من حقوقهم أيضاً، ويكون بأن يهديهم الله إلى الطريق السليم المستقيم الذي لا انعواج فيه.

(الخرجي ، ٢٠٠٠: ١٦٦-١٦٨ )

واهتمت الشريعة الاسلامية بمرحلة الطفولة المبكرة لما لهذه المرحلة من أهمية في بناء شخصية الطفل بكل الجوانب النفسية والجسمية والعقلية والجوانب الايجابية والسلبية ويؤكد علة اهمية التربية الاسرية وبناءا على تلك الامور فقد قر الاسلام حقوق وواجبات للاطفال لا يمكن التغافل عنها او اهملها او ، بل وكان سباقاً لفعل ذلك، فقبل أن تصيغ الدول الحديثة المتقدمة جميعها شيئاً من مواثيق حقوق الطفل، والإنسان بأربعة عشر قرناً كان الإسلام قد وضع ذلك وفصل فيه، وأكثر من ذلك أنّ الإسلام بدا الاهتمام بحقوق الاطفال قبل ولادتهم ونشوءهم بل من لحظة اخيار الرجل التي نكون مستقبل ام لاطفال. (الخرجي ، ٢٠٠٠: ١٦٦-١٦٨ )

واكد الاسلام على حقوق الطفل باعتبار الطفل انسانا لا يقل اهمية عن الافراد الذي يكبروه بالعمر ومن ضمن هذه الحقوق هي الحق في الحياة اذحرم الله قتل الانسان بشكل عام كما في قوله: (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ) (منتصر ، ٢٠٠٧: ٢١)

حقوق الطفل:

مفهوم الطفل في القانون العراقي هو كل إنسان كامل الخلق والتكوين والذي يملك القدرات العقلية والروحية والعاطفية والبدنية والتي ينقصها النضج النفسي والعقلي والتكامل والتفاعل بالسلوك البشري في المجتمع بالنسبة للتطور في الفهم والإدراك القيم في محيطها الاجتماعي (كاظم، ٢٠١٠: ٢٥٠). أما مفهوم الطفل من حيث العمر أو حدوده العمرية في التشريعات العراقية.

فلاحظ أن الحدود العمرية للطفل مختلفة فيما بينهما وأيضا مختلفة عن القانون الدولي . فالقانون العراقي لم يعرف الطفل وإنما وردت تسميات مختلفة في القوانين العراقية المختلفة النافذة، كلفظ الصغير والحدث والفتى والحديث العهد بالولادة ففي رعاية القاصرين ، يعرف الصغير بأنه هو الذي لم يتم الثامنة عشرة من عمره، أي لم يبلغ سن الرشد ، وعد من أكمل الخامسة عشرة ومتزوج كامل الأهلية. هذا وأن القانون يسري على الجنين والمحجور الذي تقرر المحكمة انه ناقص الأهلية أو فاقدتها وعد المشرع العراقي وفق هذا القانون كل من الجنين والصغير ومن تقرر المحكمة انه ناقص الأهلية بحكم القاصر وأيضا بالنسبة للغائب والمفقود ، ألا في حالة وجود قرينه تدل على خلاف ذلك ، وهذا ما بينته الفقرة الثانية من المادة الثالثة في القانون وبذلك فإن الطفل في القانون المدني العراقي والذي اطلق عليه لفظ (الصغير) هو الوليد الذي يكون دون سن الثامنة عشرة تامة (كاظم : ٢٠١٠) . وكذلك فالطفل هو الذي لم يكمل سن الثامنة عشرة وفقا للمادة (الأولى) من اتفاقية من حقوق الطفل (UNICEF1989).

ويؤكد بعض من المتخصصين بمرحلة الطفولة المبكرة أو عمر ما قبل المدرسة من أهم الفترات في حياة الطفل، ذلك لأنه يبدأ في اكتساب التوافق النفسي والاجتماعي الصحيح مع البيئة الخارجية في هذه المرحلة العمرية إذا ما أحسن تربيته ، وكذلك تؤثر هذه المرحلة في سلوك الطفل فيما بعد، ذلك لأن ما يكتسب في الطفولة يصعب تغييره ويصبح هو الأسلوب المميز لسلوك الشخص والأساس الصلب الذي سيقام عليه صرح شخصيته في المستقبل (محمد ودأود، ٢٠٠٧:١٠٥).

ولأن مرحلة الطفولة في حياة الإنسان تعتبر الحلقة الأضعف في مراحل حياته كلها كان الطفل هو الأجدر بالحماية، والأولى بالرعاية وكفالة من غيره الفئات العمرية الأخرى من هذا المنطلق، تعهدت به (١٩٣) دولة بالالتزام باتفاقية حقوق الطفل، والتي تعد الصك القانوني الدولي الذي يلزم تلك الدول بالاعتراف بحقوق الطفل واتخاذ جميع التدابير اللازمة لتأمين تلك الحقوق بوصفها مسؤولة عن ذلك أمام المجتمع الدولي. وفي ظل تلك التوجهات أصبحت مرحلة الطفولة المبكرة أكثر أهمية من أي وقت مضى، في دائرة الضوء العالمية، حيث تنامي الاهتمام بالأطفال في المشهد العالمي، وحقت كثير من الدول تقدما في هذا المضمار من خلال إعادة النظر في واقعها وسياساتها وخططها واتجاهاتها، ومن خلال التشريعات والأنظمة التي تركز على حق الأطفال في الحياة الكريمة بما يكفل رعايتهم ونماءهم من النواحي الصحية والنفسية والاجتماعية والتربوية. بل غدت أهمية تعزيز الجودة في حياة الأطفال من الأولويات التي ينبغي التركيز عليها إذ يتفق في ذلك المهتمون وأصحاب القرار، ويظهر ذلك في القرارات السياسية وبرامج التطوير التي تعتمد عليها مختلف دول العالم التيممي (٢٠١٢:٩٥،٩٦).

والمنتبع لتاريخ المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الطفل يلحظ تزايد الاهتمام العالمي بمرحلة ما قبل الابتدائي ، فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨م الذي صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ، وصادقت عليه دول العالم ، نص على حق كل إنسان في التعليم. وفي عام ١٩٥٩ م صدر عن الجمعية ذاتها الإعلان العالمي الحقوق الطفل الذي أكدت فيه شعوب الأمم المتحدة، من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الإنسان وقيمه. وقد نص المبدأ السابع من المبادئ التي دعا إليها الإعلان على حق الطفل في التعليم، وأن يكون مجانياً والزامياً على الأقل في مراحل الأولى وأن يستهدف رفع ثقافة الطفل العامة وتمكينه من تنمية قواه وتفكيره الشخصي وشعوره بالمسؤولية الأدبية والاجتماعية وتعد مصلحة الطفل العليا هي المبدأ الذي يسترشد به المسؤولون عن تعليمه وتوجيهه . وفي طليعتهم والداه ويسعى المجتمع كما تسعى السلطات العامة إلى تشجيع التمتع بهذا الحق.

وفي عام ١٩٨٩م اكدت منظمة اليونسيف أن اتفاقية حقوق الطفل تعد الصك القانوني الدولي الأول الملزم للدول الأطراف من ناحية قانونية إذ أقر رؤساء العالم ومسؤوليها المختصين بحقوق الانسان بحاجة أطفال العالم إلى اتفاقية خاصة بهم ولضمان اشراف العالم بحقوقهم وبموافقتها على الالتزام (بتصديقها على هذا المحك أو الانضمام إليه) الكون الحكومات الوطنية قد الزمت نفسها بحماية وضمان حقوق الأطفال ووافقت على تحمل مسؤولية هذا الالتزام أمام المجتمع الدولي وقد تم التصديق عليها حتى الآن من قبل (١٩٣) دولة وتلزم الاتفاقية الدول الأطراف بتطوير وتنفيذ جميع سياساتها واجراءاتها على ضوء المصالح الفضلى للأطفال. وقد حققت الاتفاقية القبول العالمي تقريباً وتتخلص مبادئ الاتفاقية الأساسية الأربعة في عدم التمييز وتضافر الجهود من أجل المصلحة الفضلى للأطفال والحق في البقاء والحق في الحياة والحق في النساء وحق احترام اراء الاطفال وكل حق من الحقوق التي النص عليه الاتفاقية بوضوح يتلازم بطبيعته مع الكرامة الإنسانية الطفل وتطويره وتنمية المنسجمة معها ونحمي الاتفاقية حقوق الأطفال عن طريق وضع المعايير الخاصة الرعاية الصحية والتعليم والخدمات الاجتماعية والمدنية والقانونية المتعلقة بالطفل (UNICEF:1989)

وتتضمن اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل العديد من الحقوق للطفل ومن بينها:-

- حق الطفل الأصيل في الحياة.
- حق الطفل في الحصول على اسم منذ ولادته.
- حق الطفل في اكتساب جنسية.
- حق الطفل في معرفة والديه وتلقي رعايتهما وما يقضيه ذلك من عمل الدول على شمل الأسرة.

- حق الطفل في تكوين آرائه الخاصة والتعبير عن تلك الآراء في المسائل التي تمسه. حق الطفل في الحصول على المعلومات ونقلها بالكتابة أو الرسم أو بأي صورة أخرى مناسبة.
- حق الطفل في حرية التفكير والوجدان والدين حق الطفل في عدم المساس بشرفه أو بسمعته.
- حق الطفل في إعلام مناسب لسنه وعقله حق الطفل في السلامة البدنية والعقلية والنفسية.
- حق الطفل في السلامة من الاستغلال الجنسي له.
- حق الطفل المعوق في حياة كريمة في ظروف تكفل له كرامته وتعزز اعتماده على النفس.
- حق الطفل في أفضل مستوى من الرعاية الصحية.
- حق الطفل في التعليم المجاني.
- حق الطفل في الراحة ووقت الفراغ ومزاولة الألعاب.
- حق الطفل في الحماية من الاستغلال الاقتصادي بتشغيله في أحد الأعمال الربحية.
- حق الطفل في عدم التجنيد (أمين: ٢٠١٢).

وتجدر الإشارة إلى أن العراق قد صادق على اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولين الإضافيين الملحقين الاتفاقية وبموجبه أصبح العراق أمام التزام دولي لكونه طرفاً من الأطراف المنظمة لهذه الاتفاقية بكل موادها ماعدا تحفظه على الفقرة (الأولى) من المادة (٤١) والتي تنص على " تحترم الدول الأطراف حق الطفل في حرية الفكر والوجدان والدين " العباسي (٢٠٠٨). وتشمل حقوق طفل الروضة في هذا البحث ما يلي: الحق في الحياة والنمو الحق في المعاملة الكريمة الحق في الأمان النفسي الحق في الحماية من الممارسات الضارة حق الحركة والترفيه واللعب، الحق في التعبير عن الذات، حق المشاركة، حق المساواة في الموقف التعليمي. المبادئ التي يقوم عليها برامج رعاية الطفل لضمان حقوقه في عمر ما قبل المدرسة وهي

### علائي

- ١- يأتي الطفل دائماً في المقام الأول.
- ٢- الطفل له حق في أن يكون فرد له رأي واهتمامات.
- ٣- الطفل يجب أن يكون جزء لا يتجزأ من الأسرة والمجتمع .
- ٤- الآباء والمجتمعات بحاجة إلى تدعيم وتشجيع حقوق الطفل لتحقيق رفاهيته.
- ٥- حق الطفل في بيئة لعب آمنة. (Alexander:1995):

### الدراسات السابقة :

### دراسات عربية

- ١- دراسة محمد وإخرون (٢٠١١)

(إدراك معلمات رياض الأطفال لبعض حقوق الطفل في محافظة القليوبية من منظور تربوي دراسة ميدانية) توصلت إلى عدم وعي معلمات الروضة بمحافظة القليوبية المصرية وإدراكهم

بحق الطفل في البقاء والنماء والحماية والمشاركة مع وجود تأثير لمتغيري السن والإقامة على مدى وعي وإدراك معلمات رياض الأطفال لهذه الحقوق مع اتفاقين على عدد من المعوقات والصعوبات التي تحول بين معلمات رياض الأطفال وتطبيقهن لحقوق الطفل المختلفة.

## ٢- دراسة الزبون وآخرون (٢٠١٦)

(درجة إلمام معلمات رياض الأطفال المبادئ حقوق الطفل المتضمنة في المنهاج الوطني التفاعلي بالأردن من منظور تربوي وقانوني)

سعت إلى الكشف عن درجة إلمام معلمات رياض الأطفال المبادئ حقوق الطفل المتضمنة في المنهاج الوطني التفاعلي بالأردن من منظور تربوي وقانوني. وقد قام الباحثون بتقسيم حقوق الطفل وفقاً لمجالات أربعة اجتماعية ومعرفية وسياسية واقتصادية. وتوصل الباحثون إلى قلة وعي معلمات رياض الأطفال بمبادئ حقوق الطفل المتضمنة في المنهاج الوطني التفاعلي. كما توصلت إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات تقديرات معلمات رياض الأطفال المبادئ حقوق الطفل المتضمنة في المنهاج الوطني التفاعلي تربوياً وقانونياً المرتبطة بالمجال الاجتماعي تعزى لمتغير (الخبرة)، في حين لم تظهر النتائج وجود فروق لبقية المجالات وكذلك المستوى الكلي.

## ٣- دراسة الفضلي ٢٠١٧

مستوى ثقافة الوعي بحقوق الاطفال لدى معلمة الروضة العاصمة بدولة الكويت في ضوء اتفاقية الامم المتحدة لحقوق الطفل واتجاهاتهن نحوها

هدفت الدراسة الى مستوى ثقافة الوعي بحقوق الطفل لدى معلمة رياض الاطفال العاصمة بدولة الكويت في ضوء اتفاقية الامم المتحدة لحقوق الطفل واتجاهاتهن نحوها وتكونت عينة الدراسة من (١٠٨) من معلمات رياض الاطفال الحكومية ولتحقيق اهداف البحث تم بناء استبانة من محورين يتكون المحور الاول من (١٥) فقرة والمحور الثاني من (١٤) فقرة وقد توصلت الباحثة الى مستوى ثقافة الوعي بحقوق الطفل كان مرتفعاً

## ٤- دراسة عبد الحميد ٢٠١٨

وعي معلمات رياض الاطفال بحقوق الطفل

هدفت الدراسة الى معرفة حقوق الطفل عند معلمة الروضة اذا اعدت الباحثة مقياسا لحقوق الاطفال طبق علة عينه مكونه من ( ١٠٠ ) معلمة من معلمات الروضة توصلت الباحثة ان معلمات رياض الاطفال على معرفة بحقوق الطفل المختلفة بدرجات متفاوتة وايضا يمارسن هذه الحقوق ويمكن الاطفال منها بدرجات متفاوتة كما ان متغيري عدد سنوات الخبرة والمؤهل الدراسي لم يكن لهما تاثير على وعي المعلمات بهذه الحقوق على المستوى المعرفي ومستوى الممارسة والتمكن

ثانيا - دراسات اجنبية

- دراسة (Lapayese :2002).

(The work of human rights educators: critical pedagogy in) action هدف

البحث الى معرفة دور المربين في حقوق الانسان

واكد البحث تعليم حقوق الإنسان في الصف، بعد تحليل المشاهدات والمقابلات في الصف والمنهج ، توصل البحث إلى عدة نتائج من أهمها أن هنالك أربعة مكونات أساسية في الصف وهي الثقافة المتنوعة وخبرة الطلاب والاساليب الصفية في النشاطات الاجتماعية . وأن المربين أشاروا إلى أن تطبيق حقوق الإنسان في التعليم الصفّي وتضمينها في التعليم يزيد من وعي التلاميذ بحقوقهم.

**منهج البحث :**

ان البحث الحالي يتضمن منهجية البحث والاجراءات التي استندت عليها من مجتمع البحث والعينات والادوات التي استعملتها والتحقق من صدقها والثبات والوسيلة الاحصائية المستخدمة لتحليل كل البيانات

**أولاً : مجتمع البحث:**

هو جميع المفردات التي تمثل الظاهرة المدروسة وتتشترك هذه المفردات في صفات معينة ويمكن تعميم النتائج ذات العلاقة بتلك المشكلة .(الدليمي وصالح ٢٠١٤ : ٧٤) ويتكون مجتمع البحث الحالي من معلمات رياض الاطفال التابعة للرياض مدينة بغداد الرصافة الاولى) للعام الدراسي (٢٠٢٢ - ٢٠٢٣) البالغ عددهم (٣٧٤) معلمة روضة تتوزع على (٢٨) روضة

**ثانياً: عينة البحث :**

انها ذلك الجزء من المجتمع التي يجري اختيارها وفق قواعد وطرق علمية بحيث تمثل المجتمع تمثيلاً صحيحاً (قنديلجي، ٢٠٠٨ : ١٢٥) وقد تمثلت عينة البحث الحالي (٤٠) معلمة من معلمات رياض الاطفال الحكومية بالطريقة العشوائية البسيطة اذ تم اختيارهن من مديرية العامة لتربية بغداد - الرصافة الاولى وقد بلغت عينة الرياض في المديرية العامة لتربية الرصافة الاولى (٢٨) روضة حكومية قامت الباحثة بتمثيل نسبته (٤٠) من مجتمع البحث اختارت الباحثة عينة المعلمات من كل روضة بواقع (١٠) معلمة من كل روضة

**جدول(١) يوضح عينة البحث موزعة على مديرية تربية الرصافة الاولى**

| اسماء الرياض | اعداد المعلمات |
|--------------|----------------|
| ١.الجمهورية  | 10             |

|            |    |
|------------|----|
| ٢.الرياحين | 10 |
| ٣- البيضاء | 10 |
| ٤- البشائر | 10 |
| المجموع    | 40 |

### ثالثاً : اداة البحث

ولتحقيق هدف البحث تطلب توفر مقياس حقوق الطفل اطلعت الباحثة على مجموعة من الدراسات العربية ، اجنبية للحصول على مقياس يتلائم مع هدفها اذ تبنت الباحثة مقياس (عبد الحميد ٢٠١٨) لكونه يتلائم مع عينة البحث الحالي اذ يتالف المقياس من (٤٦) فقرة رابعا :صلاحية المقياس:

من أجل معرفة صلاحية الفقرات والتعرف على قياس ماوضعت لاجله عرضت الباحثة المقياس على مجموعة من الاساتذة المختصين بمجال علم النفس والطفولة ورياض الاطفال بلغ عددهم (٨) استاذ اعتمدت الباحثة نسبة اتفاق (٧٩) لإنفاق المحكمين على الفقرات وقد اتفقوا على قبول الفقرات دون حذف او تعديل

- وضوح تعليمات المقياس وفقراته

تم تطبيق المقياس على عينة عشوائية بلغ عدد العينة ١٠ معلمات من معلمات الرياض وتبين ان جميع الفقرات مفهومة وواضحة وكان الوقت المحدد ١٠ دقائق الخصائص السيكمترية للمقياس.

### أولاً : الصدق :

الصدق وان يكون المقياس صالحا لقياس الظاهرة او السمة التي يراد قياسها (جوان واخرون ٢٠٢٠: ١١٩) وقد تحققت الباحثة من الصدق من خلال الاتي

١- الصدق الظاهري : وقد تم هذا النوع من الصدق من خلال عرض المقياس على مجموعة من الاستاذة والخبراء المتخصصين برياض الاطفال وعلم النفس لتحديد مدى ملائمة المقياس لعينة الدراسة .

### ثانياً : الثبات :

بشير الثبات الى أن المقياس يعطي النتائج نفسها فيما لو أعيد تطبيقه لمرات عدة على العينة نفسها ولا ظروف مشابهة (Bergman, ١٩٧٤, ١٥٥) وقد تم حساب الثبات باستخدام طريقة إعادة الاختبار على (٢٠) معلمة من معلمات رياض الاطفال بعد التطبيق ب (٢٠) يوما على التطبيق الأول وتحت ظروف مشابهة لظروف التطبيق الأول قامت الباحثة بإعادة تطبيق

المقياس على نفس العينة وتم حساب معامل ارتباط بيرسون بين درجات التطبيقين الأول والثاني إذ بلغ معامل الثبات (٠.٨٦)

التطبيق النهائي للمقياس

ثم التطبيق مقياس حقوق الطفل على معلمات رياض الاطفال بصيغته النهائي على (٤٠) معلمة (٢٠٢٢-٢٠٢٣) .

رابعاً- الوسائل الإحصائية:

١ معامل ارتباط بيرسون لاستخراج الثبات بطريقة إعادة الاختبار

٢ الاختبار التالي لعينة واحدة .

نتائج البحث وعرضها وتفسيرها ومناقشتها

الهدف الاول: معرفة وعي معلمات رياض الاطفال بحقوق الاطفال في الروضة

من اجل التعرف على مدى وعي المعلمات لحقوق الطفل تم استخراج المتوسط الحسابي لافراد عينة الدراسة وتبين أن المتوسط الحسابي ل (٤٠) معلمة على وعي معلمات رياض الاطفال بحقوق الطفل (٦٣, ١٣) درجة ، وبانحراف معياري مقداره ( ٣٥, ٥) درجة والوسط الفرضي (١٤) عند حساب دلالة الفرق بين المتوسطين باستخدام الاختبار التائي لعينة واحدة ، بلغت القيمة التائية المحسوبة (٥, ١١)، وهي اكبر من القيمة التائية الجدولية البالغة (١,٦٧) ، وعند مستوى دلالة (٠,٠٥)، وبدرجة حرية (٤٠). وعليه فان الفرق بين المتوسطين ذو دلالة إحصائية لصالح المتوسط الأكبر وها يدل ان معلمات رياض الاطفال لديهن وعي بحقوق الطفل.

| العينة | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | درجة الحرية | المتوسط الفرضي | القيمة التائية |          | مستوى الدلالة |
|--------|-----------------|-------------------|-------------|----------------|----------------|----------|---------------|
|        |                 |                   |             |                | المحسوبة       | الجدولية |               |
| ٥٠     | ١٣, ٦٣          | ٥, ٣٥             | ٤٩          | ١٤             | ١١, ٥          | ١, ٩٨    | ٠, ٠٥         |

الاستنتاجات :

تمتع معلمات رياض الاطفال بوعي بحقوق الاطفال وبدلالة احصائية وذلك من خلال المشاركة في الدورات وورش العمل التي تقدمها المديرات العامة في بغداد ومن خلال المشاركة الفاعلة باللجان الخاصة للمراءة من خلال المشاركة بدورات حقوق الانسان الدولية والمحلية

المصادر:

القران الكريم

١ أبو شعيرة، محمد خالد و غباري، ثائر احمد (٢٠١٠) نحو مفاهيم تربوية معاصرة في الألفية الثالثة، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، ط١.

٢ أبن منظور، أبو الفضل (١٩٥٦) لسان العرب، دار بيروت ، مجلد ٥١.

- ٣ التميمي، نوف بنت ناصر (٢٠١٢) حق الطفل السعودي في الالتحاق برياض الأطفال في ضوء جهود الدولة ووعي المجتمع، مجلة الطفولة العربية، الكويت، المجلد ١٤، العدد ٥٣ ،
- ٤ الدريديري ، رشا (٢٠٠٥) الذكاء الانفعالي وعلاقته باضطرابات الشخصية لدى عينة من دراسي علم النفس، مجلة علم النفس العربي المعاصر، المجلد، العدد ١
- ٥ الزبون، سليم عودة، والمواجدة ، بكر سميح، والمواضية ، رضا سلامة (٢٠١٦) درجة إلمام معلمات رياض الأطفال المبادئ حقوق الطفل المتضمنة في المنهاج الوطني التفاعلي بالأردن من منظور تربوي وقانوني دراسات: العلوم التربوية الاردن، المجلد ٤٣،
- ٦ السنهوري، أحمد محمد (١٩٩٧) نحو نموذج للخدمة الاجتماعية لتنمية الوعي الاجتماعي في المجتمعات المحلية، المؤتمر العلمي العاشر، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، المجلد الأول.
- ٧ العباسي، عز الدين مرزا ناصر (٢٠٠٨) حقوق الطفل: دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، دار الكتب والوثائق، بغداد.
- ٨ أمين، أسامة (٢٠١٢) الأطفال وحقوق الإنسان، مجلة الدبلوماسية (معهد الدراسات الدبلوماسية بوزارة الخارجية السعودية
- ٩ بخيت، ماجدة هاشم (٢٠٠٨) فاعلية برنامج تدريبي لمعلمة رياض الأطفال في تنمية مهارة اكتشاف الأطفال الموهوبين، المجلة المصرية للدراسات النفسية المجلد ١٨، العدد ٦١، يوليو ٢٠٠٨
- ١٠ بدر، سهام محمد (٢٠٠٢) اتجاهات الفكر التربوي في مجال الطفولة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة.
- ١١ الخزرجي (٢٠٠٠)، حقوق الطفل بين النظرية والتطبيق ط١، عمان: دار الثقافة
- ١٢ جاد، منى محمد علي (٢٠٠٧) مناهج رياض الأطفال، ط١ ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، عمان.
- ١٣ حربي، منير عبد الله (٢٠٠٦) جهود المجتمع الدولي لضمان حق الطفل في التعليم المؤتمر العلمي الثالث لمركز رعاية وتنمية الطفولة بجامعة المنصورة التربية وحقوق الطفل في الوطن العربي بين التشريع والتطبيق، ٢٢ و ٢٣ مارس ٢٠٠٦، المجلد الثاني،
- ١٤ منتصر سعيد حمودة (٢٠٠٧)، حماية حقوق الطفل في القانون الدولي العام والإسلامي ط١، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة.

### الملاحق

ملحق (١) مقياس وعي معلمات الرياض لحقوق الاطفال بصيغة نهائي اختي المعلمة تروم الباحثة إجراء بحثها المرسوم بعنوان (وعي معلمات الرياض بحقوق الأطفال) وتعرف حقوق

الأطفال بأنها مجموعة من المميزات والقيم المادية والمعنوية التي يتمتع بها الطفل في مرحلة رياض الاطفال حالتي أقرتها المواثيق الدولية لتحقيق الفائدة للطفل في شتى مجالات الحياة بغرض تكوين شخصية متكاملة ليصبح فردا ناجحا ونافعاً لذاته مجتمعه على حد سواء لذا نرجو الإجابة على فقرات المقياس بوضع علامة ( ) أمام العبارة التي تناسبك.

علما ان هناك حفلات (المعرفة ،الممارسة والتمكين) نرجو الإجابة على كل حقل مع خالص الشكر والتقدير .

| المجال الاول:                          | اعرفه | لا اعرفه | امارسه واتمكن منه | لا اتمكن منه |
|----------------------------------------|-------|----------|-------------------|--------------|
| حق الطفل في الحياة والنمو              |       |          |                   |              |
| مراقبة الحالة الصحية للطفل             |       |          |                   |              |
| إرشاد الطفل لاتباع السلوكيات الصحية    |       |          |                   |              |
| الإبلاغ عن الطفل المرضى                |       |          |                   |              |
| الحرص على تهوية الصف                   |       |          |                   |              |
| الحرص على تناولهم للغذاء الصحي         |       |          |                   |              |
| المجال الثاني:                         |       |          |                   |              |
| الحق في المعاملة الكريمة               |       |          |                   |              |
| مناداة الطفل باسمه عند مخاطبته         |       |          |                   |              |
| التشجيع على آداب الحديث                |       |          |                   |              |
| عدم استخدام العقاب البدني              |       |          |                   |              |
| شرح سبب العقاب قبل تنفيذه              |       |          |                   |              |
| الاستفسار عن سبب حزن الطفل             |       |          |                   |              |
| السؤال عن أحوال الأطفال الغائبين       |       |          |                   |              |
| تكليفه الاطفال بالمهام في صورة طلب     |       |          |                   |              |
| مشاركة الأطفال في جدولة المهام         |       |          |                   |              |
| المجال الثالث:                         |       |          |                   |              |
| الحق في الأمان النفسي                  |       |          |                   |              |
| استخدام عبارات التشجيع المناسبة للأداء |       |          |                   |              |
| الحرص على طمأنة الطفل الخائف           |       |          |                   |              |
| الحرص على ازالة مسببات الخوف           |       |          |                   |              |
| التوجيه بالصوت الحازم وليس الغاضب      |       |          |                   |              |
| التحلي بالهدوء والبشاشة                |       |          |                   |              |
| منح الطفل فرصة لتصويب أخطائه           |       |          |                   |              |
| الحفاظ على معلومات الأطفال السرية      |       |          |                   |              |

|  |  |  |  |                                         |
|--|--|--|--|-----------------------------------------|
|  |  |  |  | مناقشة اسباب الخوف مع الاسرة            |
|  |  |  |  | المجال الرابع                           |
|  |  |  |  | الحق في الحماية من الممارسات الضارة     |
|  |  |  |  | الحرص على سلامة ادوات النشاط            |
|  |  |  |  | اعطاء معلومات عن السلوك الآمن           |
|  |  |  |  | التنبية لخطورة الأطعمة غير الصحية       |
|  |  |  |  | الوقوف في مكان يسمح برؤية الجميع        |
|  |  |  |  | الحرص على ممارسة الطفل للنشاط البدني    |
|  |  |  |  | تنمية وعي الاطفال بمفاهيم السلامة       |
|  |  |  |  | تحذير الأطفال من المواد الضارة          |
|  |  |  |  | مرافقة الاطفال حتى حضور أولياء أمورهم   |
|  |  |  |  | المجال الخامس:                          |
|  |  |  |  | حق الحركة والترفيه واللعب               |
|  |  |  |  | تصويب الأخطاء في النشاط الحركي          |
|  |  |  |  | وضع قوانين اللعب لضمان أمان الأطفال     |
|  |  |  |  | تنظيم غرفة النشاط بشكل آمن              |
|  |  |  |  | إتاحة ألعاب متنوعة للأطفال              |
|  |  |  |  | حرية الحركة للطفل داخل حجرة النشاط      |
|  |  |  |  | توفير وقت للعب والراحة بين الانشطة      |
|  |  |  |  | استخدام ادوات اللعب بحرية               |
|  |  |  |  | إتاحة حرية اختيار مكان اللعب            |
|  |  |  |  | المجال السادس:                          |
|  |  |  |  | حق التعبير عن الذات                     |
|  |  |  |  | تشجيع الطفل الخجول على الحديث           |
|  |  |  |  | اتاحة حرية تعبير الطفل عن انفعالاته     |
|  |  |  |  | اتباع أسلوب الحوار وليس الإملاء         |
|  |  |  |  | عدم فرض اجابات نموذجية                  |
|  |  |  |  | إتاحة حق الطفل في رفض ما لا يعجبه       |
|  |  |  |  | اخذ آراء الاطفال عند تخطيط الانشطة      |
|  |  |  |  | اتاحة حرية التعبير من خلال الانشطة      |
|  |  |  |  | اتاحة فرص التعبير الحر بالأساليب الفنية |

|  |  |  |  |                                         |
|--|--|--|--|-----------------------------------------|
|  |  |  |  | المجال السابع:                          |
|  |  |  |  | حق المشاركة على المستوى المعرفي         |
|  |  |  |  | تشجيع الأطفال للقيام بالأنشطة المطلوبة  |
|  |  |  |  | تحفيز الأطفال على الاطلاع               |
|  |  |  |  | مشاركة الاطفال في النشاط الختامي        |
|  |  |  |  | تشجيع الأطفال على طرح تساؤلاتهم         |
|  |  |  |  | تشجيع الأطفال على إبداء آرائهم          |
|  |  |  |  | التشجيع على المشاركة في المناسبات       |
|  |  |  |  | مشاورة الأطفال قبل اتخاذ أي قرار        |
|  |  |  |  | عرض أنشطة الأطفال في المعارض            |
|  |  |  |  | المجال الثامن:                          |
|  |  |  |  | حق المساواة في الموقف التعليمي          |
|  |  |  |  | التنقل أثناء النشاط بين مجموعات الاطفال |
|  |  |  |  | مخاطبة جميع الاطفال دون تمييز           |
|  |  |  |  | توزيع النشاط بالعدل بين الاطفال         |
|  |  |  |  | الحرص على اختيار الطفل للنشاط           |
|  |  |  |  | تنظيم أنشطة جماعية تشمل الجميع          |
|  |  |  |  | منح فرص متساوية لعرض الانشطة            |
|  |  |  |  | الاجابة عن استفسارات جميع الاطفال       |
|  |  |  |  | القيام برحلات تضم جميع الاطفال          |